

مُوَسَّسَةِ التَّحْدِيدِ الْعَسْرِيِّ الْسَّعُودِيِّ

النَّكْزُ التَّرْبِيَّيِّ: التَّرْبِيَّاتِ

٩٠٤٠٣٦١٣٤١

الادارة العامة لمراقبة البنوك

الرقم: ٣٤٣٠ / ٢٤ / ٦٣

التاريخ: ١٥ صفر ١٤٢٤
الموافق: ٢٥٠٣/٤/٢٠١٤
المرفقات: —

تعيم لحميم البنوك العاملة بالمملكة

المحترم

سعادة /

بعد التحية،،،

تلقى المؤسسة خطاب معايي وزير المالية والاقتصاد الوطني رقم ١٤٨١/٢/٨ وتاريخ ١٤٢٤/١/٣٠ المتضمن قيام بعض البنوك بتقاضي مصاريف خدمة على حسابات موظفي الدولة مخالفين بذلك نصوص الإتفاقيات المبرمة مع تلك البنوك.

وحيث أن تقاضي أي مصاريف على حسابات موظفي الدولة يعتبر مخالفًا لأحكام الفقرة الرابعة من المادة الأولى من الاتفاقية الموحدة لصرف الرواتب بواسطة (سريع) والتي نصت على مايلي: (لا يتقاضى البنك أي عمولات أو مصاريف بنكية على الخدمة المقدمة بموجب هذا الاتفاق من الجهة الحكومية أو من الموظفين) . كما نصت الفقرة الخامسة أيضًا من نفس المادة على مايلي: (تتمتع الحسابات الجارية المفتوحة للموظفين طبقاً لهذا الإتفاق بكافة المزايا التي تتمتع بها الحسابات الجارية الأخرى لدى البنك بما في ذلك الإستفادة من خدمات الشبكة السعودية من صرف آلي ونقط بيع) .

لذا نفيدكم بوجوب الالتزام واللتزام بما جاء بالإتفاقية الموحدة لصرف الرواتب بواسطة (سريع) ، علماً بأنه ستتخذ الإجراءات النظامية بحق أي بنك يخالف هذه التعليمات.

للإطاحة والعمل بموجبه .

منه ٢

وتقبلوا تحياتي،،،

نائب المحافظ

د. محمد بن سليمان الجاسر